

Distr.: General
21 October 2024
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

قرار اتخذته اللجنة في إطار البروتوكول الاختياري، بشأن البلاغ رقم 224/2024*

بلاغ مقدم من: ز.غ. و م.م. (تمثلهما المحامية جوهانا رينغدال)

المدعى أنهما ضحيتان: مقدمتا البلاغ

الدولة الطرف: السويد

تاريخ الشكوى: 22 تموز/يوليه 2024 (البلاغ الأول)

قررت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، في جلستها المعقودة في 11 تشرين الأول/أكتوبر 2024، أن توقف النظر في البلاغ مراعاةً لطلب الدولة الطرف وقف النظر في البلاغ بسبب أن أمر الترحيل الصادر ضد مقدمتي البلاغ أصبح ساقطاً بالتقادم في آب/أغسطس 2024 ولم يعد قابلاً للإنفاذ ولأنه يمكن لمقدمتي البلاغ تقديم بلاغ جديد مقترنا بطلب اتخاذ تدابير مؤقتة إلى اللجنة في حالة عدم نجاح إجراء جديد لالتماس اللجوء.

* شارك في دراسة البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: بريندا أكيا، وهيروكو أكيزوكي، ونيكول أميلين، وليتيسيا بونيفاز ألفونسو، ورائجيتا دي سيلفا دي ألويس، وإستير إيغوباميان - مشيليا، وهيلاري غبيديماه، ودافنا هاكر، ونهله حيدر، وداليا لينارتي، وماريان ميكو، وأنا بيلايز نارفايز، وباندانا رانا، ورودا ريدوك، وإلغون سافاروف، وناتاشا ستوت ديسبوجا، وجينوفيفا تيشيفا، وحي شيا.



الرجاء إعادة استعمال الورق

281024 221024 24-19276 (A)

